مجلة جامعة الرازي

للعلوم الإدارية والإنسانية

RUHMS

عملية محكمة تصدر عن مركز البحث العلمي، وكلية العلوم الإدارية والإنسانية – جامعة الرازي

Print ISSN: 2791-3287& Online ISSN: 2791-3295

جامعة الرازي

Al-Razi University

جامعة الرازي

كلية العلوم الإدارية والإنسانية

ديسمبر 2023م

المجلد الرابع

العدد الثامن

الهيئة الاستشارية

الرقم	الاسم	التخصص	الجامعة	الدولة
1	أ. د / عبدالله عبدالله السنفي	إدارة أعمال	جامعة صنعاء	اليمن
2	أ. د / صالح حسن الحرير	إدارة أعمال	جامعة عدن	اليمن
3	أ. د / طلعت اسعد عبد الحميد	إدارة أعمال	جامعة المنصورة	مصر
4	أ. د / حسن عبد الوهاب حسن	إدارة أعمال	جامعة القران الكريم	السودان
5	أ. د / نجاة محمد جمعان	إدارة أعمال	جامعة صنعاء	اليمن
6	أ. د / احمد علي الحاج	تخطيط تربوي	جامعة صنعاء	اليمن
7	أ. د / محمد احمد الجلال	طرائق التدريس	جامعة ذمار	اليمن

الإشـــراف العـــام

د / طـارق علي النهمي
رئيس مجلس الأمناء

رئيس التحرير

د / عبد الفتاح القرص
عميد كلية العلوم الإدارية والإنسانية

مدير التحرير

د / نجيب علي إسكندر
رئيس قسم الإدارة الصحية

هيئة التحرير

أ.د/ نبيـــــــــــل الربيعـــــــــــي
د/ تركـــــــي يحيـــــــى القبانـــــــي
د/ عبـــد الفتـــاح علـــى القـــرص
أ. د/ محمـــــد محمـــــد القطيبـــــي
د/ محمـــــد حســـــيني الحســـــيني
أ. م. د/ صالـــــح علـــي النهـــــاري
د/ أحمـــــد محمـــــد الحجـــــوري

رقم الإيداع في دار الكتب الوطنية – صنعاء ( ) لسنة 2020م

مجلة جامعة الرازي – مجلة علمية محكمة – تهدف إلى إتاحة الفرصة للباحثين لنشر بحوثهم العلمية باللغتين العربية والإنجليزية في مختلف العلوم الإدارية والإنسانية

مجلة جامعة الرازي للعلوم الإدارية والإنسانية

مجلة علمية محكمة تعنى بنشر البحوث في مجال العلوم الإدارية والإنسانية

تصدر عن مركز البحث العلمي، وكلية العلوم الإدارية والإنسانية – جامعة الرازي – اليمن

توجه المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان الآتي:
مجلة جامعة الرازي للعلوم الإدارية والإنسانية

ص.ب:.....، الرمز البريدي..... اليمن

هاتف : 774440012 – 216923

فاكس : 406760

البريد الإلكتروني: ruahms@alraziuni.edu.ye

صفحة الإنترنت: www.alraziuni.edu

مفهوم الأمن وأهميته في الإسلام

دكتور/ عبد الكريم محسن القرعي
كلية المجتمع – صنعاء
dr.algerai. @ Scc .edu .ye

خطة الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على (مفهوم الأمن وأهميته في الإسلام)، من زاوية علمية أكاديمية، كون الجانب الأمني في غاية الأهمية للإنسان، فالأمن يعني السلامة والاستقرار، والاطمئنان النفسي والجسدي، كما تبين الدراسة المفهوم الشامل للأمن في الإسلام وأبعاده ومستوياته وأهميته، كما بينت الدراسة أمن غير المسلم في الدولة الإسلامية، حيث أمّنَ الإسلام الإنسان غير المسلم الذي يعيش في المجتمع المسلم، على دينه، ونفسه، وماله، وعرضه، ما دام ملتزماً بما تقضي به تلك الأحكام . هذا وقد استخدم الباحث المنهج التاريخي والمنهج لتحليلي الوصفي كونهما المنهجان المناسبان لمثل هذه الدراسات .

هذا وقد توصلت الدراسة إلى أن الأمن شيء مهم في حياة الإنسان، وضروري من ضروريات الحياة، يسعى إليها الإنسان دائما، وهي من الأمور اللازمة للفرد والجماعة، وأن القاعدة الكبرى للشريعة الإسلامية هي رعاية المصالح كلها، مصالح العباد والبلاد، ودرء المفاسد كلها، وهو أمر يساير الحياة وركب الحضارة والتقدم والتعايش السلمي بين المجتمعات والشعوب .

الكلمات المفتاحية: مفهوم الأمن وأهميته في الإسلام .

The Notion of Peace and its importance in Islam

Dr. Abdulkareem Muhsin Al Qara'ai
Sana'a Community College

The abstract

This study aims to shed light on the notion of Peace and its importance in Islam from the academic and scientific side as it represents the most important for Human. The peace means the safety and stability, physical and mental tranquility. It also shows the inclusive notion of peace in Islam and its dimensions, levels and the ways of achieving it in the community of Muslims. It also shows the peace of Non-Muslims in Islamic Countries, whereas the Islam safeguards Non-Muslims in their religions, their souls, their wealth and their honor as long as they are committed to those provisions.

The researcher used the historical and descriptive analytical methods to collect the data and answer the questions of the study. The study concluded that the peace is very important and essential in the life of human, and the huge role of Islamic Shari'ah is to take care of the Human interests, countries, and preventing evils and corruptions. And this keeps with the life, the progress and the peaceful coexistence among societies and nations.

المقدمة:

الحمد لله الذي أكمل هذا الدين وجعله خاتم الأديان، ورضيه لعباده ديناً قيماً ومنهجاً ونظاماً شاملاً للحياة في كل شؤونها الدينية والدنيوية . قال تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِيناً ﴾[1]. وجعل الحكم بما أنزل معياراً بين الحق والباطل، والإسلام والكفر، والهدى والضلال، والخير والشر، والعدل والظلم، والأمن والخوف، والصلاح والفساد، والوسطية والغلو، والاعتدال والتطرف، والحوار والصراع، والطاعة والتمرد، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وخاتم النبيين محمد الرسول النذير والهادي البشير، من بعثه الله رحمة للعالمين، ونزل عليه القرآن الكريم تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين . قال تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾[2].

أما بعد:

إن حاجة الإنسان للأمن غريزة فيه يسعى إليها دائما منذ أن بداء الإنسان يعمل على إشباع حاجاته الفطرية والأساسية عن طريق الصيد والقنص، فكان يجمع المعلومات عن الحيوانات التي يريد صيدها بأقل الأضرار التي قد تلحق به . فأساس الأمن للإنسان من الأمور اللازمة للفرد والجماعة، وحماية الدين من أولى مهمات ولي الأمر ((رئيس الدولة)) . فالأمن شيء ضروري من ضروريات الحياة، يسعى إليها الإنسان دائما، وهي من الأمور اللازمة للفرد والجماعة، وما هذه الحروب التي وقعت على مر العصور في معظمها إلا نتيجة سعي الإنسان للحصول على الأمن مما قد يهدده . والأمن للإنسان أهم من طعامه وشرابه، فقد يجوع الإنسان ويعطش فيصبر، ولكنه يخاف فلا يكاد يهدأ له حال ولا يهنأ براحة بال.

والأمن يعتبر من أهم مطالب الحياة، بل لا تتحقق أهم مطالبها إلا بتوفره، حيث يعتبر ضرورة لكل جهد بشري، فردي أو جماعي، لتحقيق مصالح الأفراد والمجتمعات والشعوب . والتاريخ الإنساني يدل على أن تحقيق الأمن للأفراد والجماعات الإنسانية، كان غاية بعيدة المنال في فترات طويلة من التاريخ، وأن الأمن لم ينبسط على الناس في المعمورة إلا خلال فترات قصيرة فالقتال والحروب بين البشر، ظاهرة اجتماعية لم تختف حتى اليوم، وكان تغير الدول قديماً، ونشأتها، وضعفها، وانتهاؤها، مرتبطا في الغالب بالحروب ونتائجها.

ويعتبر الإسلام مثلاً حياً وباقياً على هذه القاعدة، فلم يكن الإسلام في بدايته وحتى بعد تأسيس دولته الأولى، أقوى عدة وعتادا وسلاحاً من قوى الدولتين الرومانية والفارسية، اللتان عاصرتا بدء الدولة الإسلامية، وخلال فترة قصيرة من الزمن، وفي القرن الأول الهجري بدأ المنهج والنظام الإسلامي يخلف على المستوى العالمي، النظامين الروماني والفارسي، واستطاعت قيم الإسلام ومبادئه ومفاهيمه، أن تسيطر على مجتمعات وشعوب وأجزاء كبيرة

[1] سورة المائدة: آية: 3 .
[2] سورة النحل: آية: 89 .

من المعمورة، وأن تؤثر على بلاد وشعوب ومجتمعات لم يصلها الإسلام، وهو أمر لا ينكره الكثير من العلماء والمؤرخين المنصفون.

وفي العصر الحديث، ونتيجة للنهضة الأوروبية التي صاحبها تقدم مادي علمي وفكري كبير، أصبحت الحضارة الأوروبية بوجه عام، هي الظاهرة والسائدة في القيم والمفاهيم على أجزاء كثيرة من المعمورة، لاسيما بعد أن واكبت النهضة الأوروبية حركة كبرى للغزو والتوسع، شمل قارتي آسيا وإفريقيا، وكذا العديد من الدول العربية والإسلامية. فالغزو العسكري الغربي سبق المد الحضاري ومهد له، وتدل الشواهد على أن هذا التمهيد كان مقصوداً ومتعمداً ومدروساً، فالسيطرة على المجتمعات والشعوب، لا يمكن استدامتها عن طريق القهر والغلبة لمدد طويلة، ولكن التأثير الفكري والثقافي والحضاري يمكن أن يمتد لمئات السنين، ويضمن بقاء النفوذ والسيطرة فكرياً وثقافياً وحضارياً، وهذا هو الأخطر والأشد ضرراً على أمن الدول الإسلامية في عصرنا الحاضر.

إن للأمن معنى شامل في حياة الإنسان والمجتمع، ولا يتوفر الأمن للإنسان والمجتمع بمجرد ضمان أمنه على حياته فقط، فهو كذلك يحتاج إلى الأمن على عقيدته التي يؤمن بها، وعلى هويته الفكرية والثقافية والحضارية، وعلى موارد حياته المادية.

كما أن المجتمعات والشعوب والدول، تحتاج فضلاً عن الحفاظ على أمنها الخارجي، إلى ضمان أمنها الداخلي، السياسي والاقتصادي والاجتماعي، ودون أن يتحقق لها ذلك، لا تتمكن من النهوض والتطلع إلى المستقبل، بل يظل الخوف مُهيمناً على خطوات تقدمها، ومقيداً لآمالها وطموحاتها وتطلعاتها.

لذلك فإن تكامل عناصر الأمن في أي مجتمع ما، هو البداية الحقيقية للمستقبل الأفضل، كما أن توفر عناصر الأمن الديني، والاجتماعي، والسياسي، والاقتصادي، والثقافي، وبقاؤها في المجتمع، ضمان له لاستعادة أمنه الخارجي، حتى لو فقده بصفة عارضة أو مؤقتة.

\هذا ويمثل التزام الإسلام، عقيدة وشريعة وقيماً وأصولاً اجتماعية، أهم عناصر الأمن في المجتمعات الإسلامية، لأن الدولة الإسلامية قد تسقط أو تزول كدولة بالغزو العسكري، ولكن المجتمع الإسلامي يظل في حياته، محكوماً بقوانينه الإسلامية في معاملاته وعلاقاته، ربما لفترة طويلة حتى يتحرر من الغزو والاحتلال، وتقوم الدولة من جديد، وهي تجربة حقيقية مرت بها الكثير من الدول الإسلامية التي خضعت للاستعمار فترة طويلة.

إن الأمن ركيزة أساسية وقاعدة عظمى تستند عليها حياة البشرية، ودعامة كبرى يرتكز عليها إبداع وعطاء الإنسانية، ومقصِدٌ سام، يتطلع لتحقيقه الأفراد والجماعات، وتسعى لتوفيره الدول والحكومات، ويرتبط ما تطمحُ إليه الشعوب والمجتمعات من رقي وتقدم وازدهار، بقدر ما يتحقق في أرجائه من أمنٍ واستقرار، وتتعطشُ الشعوب والمجتمعات للأمن والاستقرار، كلما لامست أرجاءه القلاقل والفتن والاضطرابات، وحَلَّت الأزمات والمآسي والنكبات.

والمجتمع الإسلامي ينفرد عن غيره من المجتمعات بتشريعاته الفريدة ونُظمه الخاصة، التي يستقيها من عقيدته الصافية، ويستمدها من جوهر شريعته الغراء السامية، فوحدته قوية، ورابطته وثيقة، عَمَّت جميع أفراده على اختلاف ألسنتهم وألوانهم، وتعدد أجناسهم، وتفاوت مستوياتهم، وضَمَّتهم جميعاً وشيجة الإيمان، ورابطة العقيدة الإسلامية التي هي أشرف الروابط وأوثقها وأفضل الوشائج وأكرمها، فطرهم الخالق عز وجل عليها، فتغذت نفوسُهم بمحاسنها، وأُشربت أفئدتهم بفضائلها.

وقد رسخ الإسلام أسس حياة المسلمين الاجتماعية وأرسى دعائمها ثابتةً قوية، فألَّفت بين قلوبهم، ورسخت علاقاتهم، ووحدت صفوفهم، وزادت من تماسكهم، وهذبت نفوسهم، وقومت سلوكهم، ودعتهم إلى المحبة والتآلف والانسجام، والتماسك والالتئام، فأصبحوا بنعمة من الله وفضل، ينعمون بالأمن والطمأنينة والسلام، والاستقرار، على خلاف المجتمعات الأخرى التي لا تؤمن بالإسلام، ولا تتخذه ديناً ومنهجاً ونظاماً اجتماعياً لمختلف شؤون حياتها، فإنها لا تنعم بالأمن والاستقرار، ونجدها تعاني من المشاكل، والفوضى، والاضطرابات، والتفكك، والتفرقة، والانقسام، والتمزق، والصراع، مما أثر ذلك بشكل كبير على أمنها واستقرارها الداخلي والخارجي.

إن اتخاذ المنهج الإسلامي الرباني نظاماً اجتماعياً، يجنب المجتمع الخلافات والتفرقة، والانقسام والتمزق، والصراع والتناحر، الذي يحدث عند اختيار منهج آخر من وضع البشر، ولقد ثبت أن الكثير من الدول والمجتمعات الإسلامية، التي اختارت مناهج وأنظمة وقوانين وأفكار وضعية، بدلاً من أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وسارعت في تطبيقها في مختلف شؤون حياتها، نحدها تعاني من القلاقل والفوضى، والاضطرابات، والمشاكل، والفتن، والأزمات والانقسامات. وتعاني من الجرائم بمختلف أشكالها وصورها، والتي أثرت بشكل كبير على أمنها واستقرارها، مما دفعها إلى التخبط والتردد بين مختلف المذاهب والأنظمة والقوانين والآراء والأفكار الوضعية، لمعالجة هذه المشاكل التي أثرت بدرجة كبيرة على أمنها واستقرارها، ولكن هيهات أن يتم لها ذلك بدون تطبيق أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية في جميع مجالات حياتها.

إن الأمن من أهم مطالب الإنسان، وهي سنة إلهية سار عليها المسلمون الأوائل في تأمين مجتمعهم، وحمايته من آثار الجريمة التي لم يخل منها مجتمع من المجتمعات الإنسانية . كما أن أمن المجتمع الإسلامي بل والإنسانية جمعاء، هدف له الأسبقية في الإسلام، حيث جاءت الشريعة الإسلامية لتحقيق مصالح العباد ودرء المفاسد، أي بتحقيق مصالحهم الدنيوية والأخروية.

ولأهمية الأمن في حياة الفرد والمجتمع، سوف نسلط الضوء في هذه الدراسة، على مفهوم الأمن في الإسلام وأبعاده وأهميته، وكيفية تحقيقه في عصرنا الحاضر، التي ظهرت فيه الخلافات والمشاكل، وانتشرت فيه الجرائم بمختلف أنواعها وأشكالها بشكل مخيف في الكثير من دول العالم ومجتمعاته، ومنها دول ومجتمعات إسلامية، نتيجة لعدم تطبيق المنهج الإسلامي من قبل هذه الدول والمجتمعات.

وانطلاقا من حرصنا على ترسيخ دعائم الأمن والاستقرار في المجتمع الإسلامي وغيره من المجتمعات، فإننا نضع هذه الدراسة المتواضعة حول مفهوم الأمن في الإسلام وأهميته في الحفاظ على أمن واستقرار الإنسان والمجتمعات والشعوب.

▪ مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة أن تطبيق مبادئ وقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية في المجتمع، تحقق العدالة في علاقات الأفراد فيما بينهم، وفي علاقة الحاكم بالمحكوم، وعلاقة الدولة بالمجتمع واستقرار هذه العلاقة، وقيامها على العدل والمساواة والمصلحة، يوفر الأمن ويعززه ويرسخ الاستقرار للفرد والمجتمع والدولة، فالمنهج الإسلامي هو المنهج الوحيد الذي يُؤمّن المجتمع والدولة بصلاحيته

وأفضليته على أي منهج آخر، ويضمن بقاء المجتمع مترابط ومتماسك، ويضمن أمنه واستقراره، وقوته وتقدمه وازدهاره.

▪ الإطار المنهجي للدراسة:

إن طبيعة موضوع هذه الدراسة يتطلب ضرورة استخدام منهجين: المنهج التاريخي والذي سيوضح تطور العلاقة بين المراحل التاريخية المختلفة لمفهوم الأمن وأهميته، والمنهج التحليلي الوصفي الذي يعتبر المنهج المناسب لدراسة الظواهر الاجتماعية ومنها ظاهرة الأمن وأساليبه وتطبيقاته

▪ الدراسات السابقة:

هناك الكثير من الدراسات والبحوث التي تناولت موضوع الأمن، نذكر بعض منها على سبيل المثال لا الحصر، وذلك على النحو التالي:

1- **الأمن في الإسلام: للدكتور/ محمود محمد خليل.**
2- **الأمن والمخابرات في الإسلام: للدكتور/ عبد الكريم محسن القرعي.**
3- **الأمن القومي العربي المعاصر: للدكتور/ عبد المنعم المشاط.**
4- **الأمن القومي والإستراتيجية القومية: للدكتور/ محمود خليل.**
5- **نظرية الأمن القومي العربي والتطور المعاصر للتعامل الدولي في منطقة الشرق الأوسط: للدكتور/ حامد ربيع.**
6- **الأمن القومي العربي ومكوناته: للدكتور/ محمد مظلوم.**
7- **أزمة الأمن القومي العربي: للدكتور/ أمين هويدي.**
8- **إدارة الأزمات الأمنية: للدكتور/ أحمد ضياء الدين.**
9- **الأمن الوطني: فهد بن محمد الشقحاء.**
10- **الإسلام والأمن والمجتمع: للدكتور/ محمد عمارة .**
11- **الأمن الاجتماعي: للدكتور مصطفى العوجي:**

▪ التقسيم الفني للدراسة:

تنقسم الدراسة إلى ثلاثة مباحث هي على النحو التالي:

- المبحث الأول: مفهوم الأمن في الإسلام.
- المبحث الثاني: المفهوم الشامل للأمن وأبعاده وأهميته.
- المبحث الثالث: أمن غير المسلم في الشريعة الإسلامية.
- خاتمة: وتتضمن تلخيص لأهم القضايا والأمور التي تضمن تحقيق أمن المجتمع فرداً وجماعةً.

المبحث الأول
مفهوم الأمن في الإسلام

أولاً: الأمن في القرآن:

لقد جاء في القرآن الكريم التأكيد على الأمن في مواضع عدة، والذي يعنى السلامة والاطمئنان النفسي وانتفاء الخوف على حياة الإنسان، وقد وردت كلمة الأمن وما يشتق منها في القرآن الكريم في مواضع عديدة، ولعل أدق مفهوم للأمن هو ما ورد في قوله سبحانه وتعالى: ﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۞ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴾[1] . ومن هنا نجد أن الأمن في الإسلام هو ضد الخوف، والخوف بالمفهوم الحديث يعني التهديد الشامل، سواء منه الاقتصادي أو الاجتماعي أو السياسي أو العسكري...الخ الداخلي منه والخارجي .

والأمن في القرآن هو الأمن الذي يعني السلامة والاطمئنان النفسي والجسدي، وانتفاء الخوف على حياة الإنسان، أو على ما تقوم به حياته من مصالح وأهداف وأسباب ووسائل، أي ما يشمل أمن الإنسان الفرد، وأمن المجتمع . قال تعالى: ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْناً وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾[2] . وقال تعالى: ﴿ أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِناً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾[3] . وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِناً وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الأَصْنَامَ ﴾[4]. وقال تعالى: ﴿ ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ ﴾[5] . وقال تعالى: ﴿ سِيرُوا فِيهَا لَيَالِي وَأَيَّاماً آمِنِينَ ﴾[6] . وقال تعالى: وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الأَرْضِ كَمَااسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْفَاسِقُونَ ﴾[7].

وقال تعالى: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَداً مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾[8] .

---

[1] سورة قريش: آية: 3 - 4
[2] سورة البقرة: آية: 125
[3] سورة فصلت: آية: 40
[4] سورة إبراهيم: آية: 35
[5] سورة يوسف: آية: 99
[6] سورة سباء: آية: 18
[7] سورة النور: آية: 55
[8] سورة النحل: آية: 112

من خلال الآيات القرآنية السابقة الذكر، يظهر معنى الأمن الذي ينافي الخوف والروع. وبمعنى آخر فإن الأمن هو مواجهة الخوف، والذي يقصد به هنا، كل ما يهدد الإنسان والمجتمع، عقدياً، وفكرياً، وسياسياً، اقتصاديا، واجتماعياً، وثقافياً ...الخ.

ثانياً: الأمن في السنة:

في السنة النبوية الشريفة ما يؤكد أهمية أمن الإنسان في الجماعة التي يعيش فيها. يقول الرسولﷺ: ((من أصبح منكم آمناً في سربه، معافى في جسده عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا))[1] .

فالأمن على نفس الإنسان، وعلى سلامة بدنه من العلل، والأمن على الرزق، هو الأمن الشامل الذي أوجز الإحاطة به وتعريفه هذا الحديث الشريف، وجعل تحقق هذا الأمن لدى الإنسان بمثابة مُلك الدنيا بأسرها، فكل ما يملكه الإنسان في دنياه، لا يستطيع الانتفاع به، إلا إذا كان آمناً على نفسه ورزقه.
وقد دعا الرسولﷺ إلى كل عمل يبعث الأمن والاطمئنان في نفوس المسلمين، ونهى عن كل فعل يبث الخوف والرعب في جماعة المسلمين، حتى ولو كان أقل الخوف وأهونه، باعتبار الأمن نعمة من أجلِّ النعم على الإنسان.

كما نهى الرسولﷺ عن أن يروع المسلم أخاه المسلم وذلك بقوله: ((لا يحل لمسلم أن يروع مسلما))[2] .

ونهى الرسولﷺ عن أن يشهر السلاح عليه، حتى ولو كان ذلك مزاحاً، فقالﷺ: ((لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح، فإنه لا يدري أحدكم لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار))[3] .

---

[1] حديث رواه الترمذي في سننه: كتاب الزهد: حديث رقم (2346) ، وابن ماجه قي سننه: كتاب الزهد: حديث رقم (4141)

[2] حديث أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده: ج5: حديث رقم (362)، وأبو داود في سننه: كتاب الأدب: حديث رقم (5004)

[3] حديث رواه البخاري في صحيحه: كتاب الفتن: حديث رقم (6661)، ومسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب: حديث رقم (2617) ، والترمذي في سننه: كتاب الفتن: حديث رقم (2162) ، وابن حنبل في مسنده: ج2: حديث رقم (317)

ونهى الرسولﷺ أيضاً، عن أن يخفي الإنسان مالاً لأخيه ولو لم يكن بقصد الاستيلاء عليه، ولكن أراد بذلك أن يفزعه عليه، فقالﷺ: ((لا يأخذن أحدكم متاع أخيه لاعباً ولا جاداً))[1] .

وقد كان من دعاء الرسولﷺ ربه عز وجل أن يؤمّن روعاته، حيث كان يقولﷺ: ((اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي))[2] . فالخوف والترويع نقيض الأمن الذي يطلبه الإنسان المسلم في دنياه وآخرته.

هذا ويظهر اهتمام الإسلام بالأمن حتى في وقت القتال، فلا يصح إرهاب أو قتال من لا يحارب، كالنساء والصبيان، وكبار السن، الذين لا مدخل لهم في القتال ضد المسلمين. فقد نهى الرسولﷺ عن قتل النساء في الحرب، وقال حين شاهد امرأة مقتولة في إحدى المغازي: ((ما كانت هذه لتقاتل))[3] .

وكانت الوصية للمجاهدين المسلمين بحقن دماء الشيوخ والنساء والمنقطعين للعبادة، وأهل الفلاحة والزراعة الذين لا مدخل لهم في قتال المسلمين بعمل أو تحريض أو معونة.

ولقد واجه الرسولﷺ والصحابة رضوان الله عليهم، ألواناً من التخويف والعدوان والإرهاب والتعذيب في بداية الدعوة، وقد أوردت كتب السيرة ما لا يحصى من صور العدوان والإرهاب الذي لقيه الرسولﷺ والمسلمون على يد المشركين، فقد حاول عدو الله أبو جهل، أن يطأ عنق الرسولﷺ وهو ساجد لله عز وجل، ولكن الله أخزاه عندما هم بذلك الجرم، وعاد إلى أصحابه ممتقع الوجه قد أخذه الخوف، وقال لأصحابه حين سألوه عن سبب نكوصه وفزعه: ((إن بيني وبينه لخندقاً من نار وهولاً وأجنحة))[4] .

وكان إرهاب المسلمين الأوائل في مكة والعدوان عليهم أشد وأقسى، فلقد تحمل أبو بكر الصديق رضي الله عنه الكثير من الأذى والعنف في بداية الإسلام، حتى فكر في الهجرة بدينه إلى الحبشة، وقد ضربه المشركون في المسجد الحرام حتى أدموه واستنقذه أهله منهم.

كما لقي بلال بن رباح رضي الله عنه، وكثير من المستضعفين من الناس صنوفا من العذاب، إرهاباً، وتخويفاً، وتعذيباً، وسجناً، وتشريداً من أهل الكفر والشرك. وممَّن تعرض أيضاً للأذى والعدوان والتعذيب، عبد الله بن مسعود، ومصعب بن عمير، وعثمان بن مظعون، وآل ياسر، الذين يضرب بهم المثل فيما لقيه أوائل المؤمنين من كفار قريش.

وكان ذلك التخويف والإرهاب والعنف، وافتقاد الناس للأمن في حياتهم، الأمن على العقيدة وعلى النفس وعلى المال في زمن لم تكن فيه سلطة ولا ولاية للمسلمين، وكان أمر المجتمع بيد كبار المجرمين من أهل الشرك والكفر، فأسرفوا في حرمان المسلمين الأوائل من الأمن في

---

[1] حديث رواه بن حنبل في مسنده: ج4: حديث رقم (221) ، وأبو داود في سننه: كتاب الأدب حديث رقم (5003) ، والترمذي في سننه: كتاب الفتن: حديث رقم (2160)

[2] حديث رواه بن حنبل في مسنده: ج4: حديث رقم (221) ، وأبو داود في سننه: كتاب الأدب حديث رقم (5003) ، والترمذي في سننه: كتاب الفتن: حديث رقم (2160)

[3] حديث رواه أبو داود مسنده: كتاب الجهاد: حديث رقم (2669)، وابن ماجه في سننه: كتاب الجهاد: حديث رقم (2842)

[4] إسماعيل بن كثير: البداية النهاية: ج3: ص44

بلدهم، حتى اضطَروا كثيرا منهم إلى الهجرة إلى بلاد بعيدة، وهي بلاد الحبشة، حيث ملك عادل يضمن للناس أمنهم وسلامتهم، حتى وإن كانت عقيدتهم تخالف عقيدة أهل ملكه من النصارى.
وهكذا ظل كفار مكة من وقت بدء الإسلام ومبعث الرسولﷺ يقاومون دين الحق، وينالون أهله والمؤمنين به بالعذاب، ولا يأمن فيها مسلم على دينه، حتى أذن الله تعالى بقيام دولة الإسلام في المدينة المنورة بعد الهجرة إليها، حيث قامت دولة الإسلام الأولى، وأصبح السلطان بيد المسلمين وتحت الولاية الكاملة للرسولﷺ، فكان الأمن للناس جميعاً في ظل دولة الإسلام الأولى.
لقد كان الأمن بمفهومه الشامل، هو أول أهداف الدولة الإسلامية منذ قيامها، حيث آخى الرسولﷺ بين المهاجرين والأنصار، إذ كان الأولون قد تركوا ديارهم وأموالهم ليكونوا من رعايا ومواطني أول دولة إسلامية، وكانت المدينة بالنسبة لهم، دار غربة في أول الأمر، وكان موقف أنصار رسول اللهﷺ بالنسبة لإخوانهم في الدين، معبِّراً عن أخوة الإيمان والإسلام، وعن النفوس الزكية بخلق الإسلام، فلقد عرضوا أموالهم ومنازلهم على المهاجرين إليهم.
وفي كتب السنة والسيرة، صفحات مضيئة، تعبِّر عن مثل أعلى ضربه هؤلاء الأنصار لمن بعدهم من المسلمين وإلى آخر الزمان، في أخوة الإيمان والإسلام، ذكره الله تعالى في قوله: ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ ﴾[1].
هذا ولم يقتصر الأمن على المسلمين، بل إن غير المسلمين كان لهم نصيبهم من الأمن على أنفسهم وأعراضهم وأموالهم، وقد تم ذلك بالصحيفة التي كانت أول وثيقة تنظم أمور المجتمع المسلم، وعلاقات أفراده من المسلمين بغيرهم من أهل الكتاب. وكان من أهم مبادئ تلك الصحيفة أو الوثيقة، أن ذمة الله واحدة، يجير على المسلمين أدناهم، والمسلمون بعضهم موالي بعض من دون الناس، وأن من تبع المؤمنين من يهود، فإن لهم النصرة والأسوة، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم.
كما نظمت هذه الصحيفة أو الوثيقة النبوية، التعاون بين المسلمين واليهود، فينفق اليهود مع المؤمنين ماداموا محاربين، مع أن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وألا يخرج أحد من يهود المدينة إلا بإذن الرسولﷺ، وأن بين أهلها من اليهود والمسلمين النصر على من دَهم يثرب، ومعنى ذلك التعاون في رد العدوان عن الجميع.
وهناك ثمة نص واضح وصريح في هذه الوثيقة يتعلق بالأمن، وهو بين بنودها العامة، حيث نص على أنه: ((من خرج من المدينة آمن، ومن قعد بالمدينة آمن، إلا من ظلم وأثم، وأن الله جار لمن بر واتقى، ومحمد رسول الله))[2] . وبمقتضى هذا الشرط في العهد النبوي، يتحقق الأمن لجميع المسلمين وغير المسلمين، في خروجهم وبقائهم من غير ظلم ولا إثم . فكان هذا هو أمن الدولة الإسلامية عند قيامها في المدينة، وقد أمِن المسلمون على دينهم وأنفسهم وأعراضهم وأموالهم.

وكان ذلك الأمن متاحاً لغيرهم من أهل الكتاب، على دينهم ودنياهم أيضاً، ما داموا مسالمين، وكانت أنفسهم وأعراضهم وأموالهم، مصونة بذمة الإسلام، حتى ظهر الإثم والغدر بالعهود منهم، وهددوا أمن المسلمين في المدينة بمعاونة العدو، ونشروا الأكاذيب عن المسلمين، ولم يكن بد من حفظ أمن المجتمع المسلم بطردهم، وإنفاذ حكم الله فيهم، طائفة بعد أخرى.

---

[1] **سورة الحشر: آية: 9**
[2] **ابن هشام: السيرة النبوية:ج2: ص96**

كما نجد مثالاً نادراً في السنة المطهرة لقيمة الأمن في الإسلام، فقد أقام الرسولﷺ الدولة الإسلامية الأولى في المدينة، ولم تسلم هذه الدولة الناشئة من مكائد وغدر المشركين واليهود، وقد دارت المعارك سجالاً بين دولة الحق وشراذم الباطل وأعوانهم، وكتب الله النصر للمسلمين في هذه المعارك، وظل السلم بين دولة الإسلام الأولى، وبين مشركي مكة، محكوماً بهدنة الحديبية التي عقدها الرسول ﷺمع المشركين في مكة، حتى نقضوا عهدها وانتهكوا شروطها بإعانتهم حلفاءهم على حلفاء النبي ﷺمن بني خزاعة، فاستنصر بنو خزاعة بالنبيﷺ، فنصرهم وفاءً بالعهد.

وقبل أن يدخل النبيﷺ إلى مكة، جاءه نفر من وجهاء قريش فأعلنوا إسلامهم وكان منهم بعض أعداء الإسلام، كأبي سفيان بن حرب، وعبد الله بن أُمية، ولما أسلموا كانت لهم مواقف ومشاهد تكفِّر عنهم ماضيهم في الجاهلية. وعند فتح مكة على أيدي من آذهم من مشركي قريش أشد الأذى، قال سعد بن عبادة رضي الله عنه حامل راية الأنصار في جيش المسلمين: اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الكعبة. فقال الرسولﷺ: ((كذب سعد، ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة))[1] . وأخذ الراية منه ودفعها إلى أبنه قيس، وقيل: دفعها إلى الزبير بن العوام رضي الله عنه، ودخل الرسولﷺ مكة خاشعاً لله تعالى، شاكراً له على تمام نصره وفتحه المبين، ولم ترق دماء كثيرة في فتح مكة، فقد أعطى الرسولﷺ الأمان لأهل مكة بقولهﷺ: ((من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق عليه داره فهو آمن، ومن دخل المسجد فهو آمن)) . وهكذا كان الأمن والأمان شاملاً لمن لم يقاتل أو لزم داره، أو دخل دار أبي سفيان، أو البيت الحرام الذي جعله الله مثابة للناس وأمناً.

وحين تم النصر والفتح، عفا الرسولﷺ عن أهل مكة، عندما اجتمعوا إليه قرب الكعبة ينتظرون حكمه فيهم، فقال لهم الرسولﷺ: ((ما تظنون أني فاعل بكم؟ فقالوا: خيراً، أخ كريم وابن أخ كريم. فقال الرسول: اذهبوا فأنتم الطلقاء))[2].

كما ذكّر الرسولﷺ المسلمين المنتصرين بحرمة مكة، وحرَّم القتل والسبي فيها، وأبقى على الناس أموالهم، وحفظ حقوقهم، حتى أدى مفاتيح البيت الحرام إلى من تحملوا شرف الحفاظ عليها.

وهنا نشير إلى نقطة مهمة قد يغفل عنها الإنسان، وهي أن الإنسان مهما أوتي من نعمة فلن يشعر بالأمن الكامل؟ لماذا لأن الأمن المطلق لا يوجد إلا في دار النعيم، وفي سياق توضيح الأمن نشير إلى دعوة الرسول ﷺإلى كل عمل يبعث الأمن والاطمئنان في نفوس المسلمين،

---

[1] حديث رواه البخاري في صحيحه: كتاب المغازي: حديث رقم (4280) ، وابن هشام: السيرة النبوية: ج4: مرجع سابق: ص26

[2] حديث مسلم في صحيحه: كتاب الجهاد والسير: حديث رقم (1780) ، وأبو داود في سننه: كتاب الخراج والإمارة والفيء: حديث (3024) ، وأحمد في مسنده: ج2/ حديث (538)

ونهيه عن كل فعل يبعث الخوف والرعب في جماعة المسلمين، باعتبار أن الأمن نعمة من أجل النعم على الإنسان.

فالأمن المطلق لا يتحقق للإنسان في الحياة الدنيا، ذلك أن الإنسان مهما أوتي من نعمة، ومن سلامة نفس وبدن ووفرة رزق، لا يحس بالأمن الكامل، أو الأمن بمعناه المطلق الذي ينافي كل خوف مهما كانت أسبابه.

والأمن المطلق لا يوجد إلا في دار النعيم التي وعد الله بها عباده الصالحين. قال تعالى: ﴿ ادْخُلُوهَا بِسَلامٍ آمِنِينَ ﴾[1] . ففي الجنة لا يكون خوف، ولا فزع، ولا انقطاع، ولا فناء. أما في الحياة الدنيا فالأمن المطلق غير واقع، إذ يشوبه الخوف من انقطاع الأمن، والخوف من زوال الحياة نفسها، ولا يحس بالأمن المطلق من عذاب الله تعالى إلا الغافلون الخاسرون. قال تعالى: ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾[2].

أما المؤمنون حقاً، فحالهم بين الرجاء في رحمة الله عز وجل والخوف منه سبحانه وتعالى، الذي يعتبر ضرورياً للمسلم حتى يأمن من ظلمه لنفسه، ومن ظلمه لغيره، ومن ظلم غيره له، فالخوف من الله تبارك وتعالى مفتاح الأمن للمسلم في دنياه والفلاح في أخراه.

وقد جعل الله الخوف نوعاً من العذاب للمكذبين والكافرين. قال تعالى: ﴿ وَمَا نُرْسِلُ بِالآيَاتِ إِلاَّ تَخْوِيفاً ﴾[3] . والخوف قد يكون جزاء على كفر النعمة، فينقلب الأمن خوفاً إذا لم يكن شكر من الإنسان لله عليها.

كفر النعمة، فينقلب الأمن خوفاً إذا لم يكن شكر من الإنسان لله عليها. قال تعالى: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَداً مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾[4] . كما جعل سبحانه وتعالى الابتلاء بالخوف من قبيل الفتن التي يتعرض لها الإنسان. قال تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنْ الأَمْوَالِ وَالأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرْ الصَّابِرِينَ ﴾[5] .

ولأن الخوف أمر وارد وطارئ على الإنسان، فإنه يؤثر عليه مادياً ونفسياً، ويذهب بنعمة الأمن التي تُمكن الإنسان من السعي والتصرف في هدوء واطمئنان، لذلك كان للشعور بالخوف في بعض المواضع حُكْم في الشرع يناسب حال الإنسان عند الخوف . فالخوف مثلاً من الأعذار المباحة للتخلف مثلاً عن صلاة الجماعة، وقد يؤثر في كيفية الصلاة وصفتها، كما هي الحال في صلاة الخوف الثابتة بالقرآن الكريم والسنة المطهرة، وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم .

ثالثاً: الأمن في اللغة:

الأمن: كلمة لها معاني عدة في اللغة العربية، وجميعها تتفق على أن الأمن هو تحقيق الطمأنينة والسكينة والاستقرار للفرد والمجتمع والدولة.

---

[1] سورة الحجر: آية: 46
[2] سورة الأعراف: آية: 99
[3] سورة الإسراء: آية: 59
[4] سورة النحل: آية: 112
[5] سورة البقرة: آية: 155

فالأمن لغةً: هو ضد الخوف: والأمانة ضد الخيانة. يقال أمنته: فهو ضد أخفته.[1]

وقال الزمخشري رحمه الله ((فلان أمنه أي يأمن كل أحد ويثق به، ويأمنه الناس ولا يخافون غائلته))[2] .

والأمن بسكون الميم: ضد لخوف وهو من باب أمن وفهم. والأمن بكسر الميم أي المستجير ليأمن على نفسه. ومنه الآمن غير الخائف.[3]

رابعاً: الأمن في الاصطلاح:

الأمن اصطلاحا كما عرفه الجرجاني رحمه الله: هو عدم توقع مكروه في الزمان الآتي.[4]

كما حدد الماوردي رحمه الله قواعد صلاح الدنيا وانتظام عمرانها بأشياء عدة "دين متبع، وسلطان قاهر، ودولة قوية، وعدل شامل، وأمن عام، وخصب دائم، وأمل فسيح". حيث جعل الماوردي الأمن القاعدة الرابعة من قواعد صلاح الدنيا وانتظام عمرانها.[5]

هذا وقد شرح الماوردي هذه القاعدة بقوله: وأما القاعدة الرابعة فهي أمن عام تطمئن إليه النفوس، وتنتشر به الهمم، ويسكن فيه البري، ويأنس به الضعيف، فليس لخائف راحة، ولا لحاذر طمأنينة، وقد قال بعض الحكماء " الأمن أهدأ عيش، والعدل أقوى جيش، لأن الخوف يقيض الناس عن مصالحهم، ويحجزهم عن تصرفهم، ويكفهم عن أسباب المواد التي بها قوام أودهم، وانتظام جملتهم ... والأمن المطلق ما عم، والخوف قد يتنوع تارة ويعم، فتنوعه بأن يكون تارة على النفس، وتارة على الأهل، وتارة على المال، وعمومه أن يستوجب جميع الأحوال)).[6]

والأمن يشير إلى تحقيق حالة من انعدام الشعور بالخوف، والشعور بالأمان ببعديه النفسي والجسدي، محل الشعور بالخوف، والشعور بالأمان قيمة إنسانية كونية مرغوبة، لا تقتصر على فئة اجتماعية معينة.[7]

والأمن عموماً، هو شعور الإنسان بالطمأنينة وعدم الخوف، والثقة في من حوله وعدم الفزع، وتسعى المجتمعات والشعوب والدول كافة إلى تحقيقه، عن طريق إشباع الحاجات لدى المواطنين، من خلال السعي وبذل الجهد لفعل ذلك، لتحقيق الأمن والشعور بالعدالة التي تعزز **الانتماء إلى الدولة بصفتها الحارس والحامي والأمين على حياة الناس وممتلكاتهم، وآمالهم بالعيش الكريم، كما أن الأمن مسؤولية اجتماعية.**[8]

والأمن: هو إحساس بالطمأنينة يشعر الفرد سواء بسبب غياب الأخطار التي تهدد وجوده، أو نتيجة لامتلاكه الوسائل الكفيلة بمواجهة تلك الأخطار حال ظهورها.[9]

هذا ونخلص إلى القول مما سبق: أن الأمن مجوعة من الأحاسيس والمشاعر التي تتكون لدى الأفراد والجماعات، بأن حقوقهم ومصالحهم مصانة ومحمية من قبل الدولة . فالأمن من أهم

---

[1] محمد بن منظور: لسان العرب: ج1/ مادة أمن: ص164
[2] محمود الزمخشري: أسس البلاغة: ص21- 22
[3] الفيروز أبادي: القاموس المحيط: ج4/ ص194 . والرازي مختار الصحاح: ص26
[4] علي بن محمد الجرجاني: التعريفات: ص37
[5] أبو الحسن علي الماوردي: أدب الدنيا والدين: ص119 وما بعدها
[6] المرجع نفسه
[7] دكتور/ منذر سليمان: العلاقة بين الأمن القومي والديمقراطية في أوقات الأزمات: ص30
[8] محمود محمد خليل: الأمن في الإسلام: ص24
[9] عطاء محمد زهرة: الأمن القومي العربي: ص36

مطالب الحياة، بل لا تتحقق أهم مطالبها إلا بتوفر الأمن، حيث يعتبر ضرورة لكل جهد إنساني، فردي كان أو جماعي لتحقيق مصالح العباد والبلاد.

المبحث الثاني
المفهوم الشامل للأمن في الإسلام وأهميته

أولاً: مفهوم الأمن في الإسلام:

من خلال مفهوم الأمن في الكتاب والسنة، واللغة والاصطلاح، يمكن تعريف الأمن في الإسلام: بأنه مجموعة الإجراءات الوقائية والعقابية والتربوية التي تتخذها الدولة لصيانة استتباب الأمن داخليا وخارجيا، انطلاقا من المبادئ التي تدين بها الأمة، ولا تتعارض مع المصالح والمقاصد المعتبرة من الأمة[1].

وهذا التعريف يشمل البعيدين المادي والروحي. كما أن الأمن في الإسلام ينطلق من قول الحق تبارك وتعالى: ﴿ فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالأَمْنِ إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۞ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمْ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾[2].

فالإيمان بالله عز وجل مطلب لاستتباب الأمن، وفي هذا السياق يقول النبيﷺ: ((من أصبح آمنا في حياته معافى في بدنه عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها))[3]. فالأمن في الإسلام يعطي الإنسان والمجتمع النواحي الروحية والمادية .

وفي إطار هذه الحقيقة يكون المفهوم الشامل للأمن: القدرة التي تتمكن بها الدولة من تأمين انطلاق مصادر قوتها في شتَّي المجالات الداخلية والخارجية، في مواجهة المصادر التي تتهدَّدُها في الداخل والخارج، في السلم وفي الحرب، مع استمرار الانطلاق المؤمَّن لتلك القوى في الحاضر والمستقبل تخطيطاً للأهداف المخططة.

ثانياً: أبعاد الأمن في الإسلام ومستوياته:

على ضوء المفهوم الشامل للأمن في الإسلام، فإنه يعني تهيئة الظروف المناسبة والمناخ المناسب للانطلاق بالإستراتيجية المخططة للتنمية الشاملة، بهدف تأمين وحماية الدولة من الداخل والخارج، بما يدفع التهديدات باختلاف أبعادها، بالقدر الذي يكفل لشعبها حياة أمنة ومستقرة، توفر له أقصى طاقة للنهوض والتقدم والازدهار.

ومن هنا فإن شمولية الأمن في الإسلام، تعني أن له أبعاداً ومستويات عديدة، نستعرضها كما يلي:

1- أبعاد الأمن:[4]

---

[1] دكتور/ عبد الكريم محسن القرعي: الأمن والمخابرات في الإسلام: ص16

[2] سورة الأنعام: آية: 81 - 82

[3] حديث أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الزهد: حديث رقم (2346)

[4] محمد جمال الدين مظلوم: الأمن القومي العربي ومكوناته: ص35

أ- البعد المعنوي "العقدي والثقافي": الذي يؤمّن الفكر والمعتقدات ويحافظ على العادات والتقاليد والقيم، وضمان وحفظ عقيدة الأمة وتراثها الديني وثقافتها من الثقافات الفاسدة المستوردة.

ب- البُعد السياسي: ويتمثل في الحفاظ على الكيان السياسي للدولة. وهو ضمان حرية واستقلال قرارات الدولة بعيداً عن المؤثرات الداخلية الخارجية. والتي تحرص الدولة على حمايتها، من أي أخطار أو تهديدات داخلية أو خارجية.

ج- البُعد الاقتصادي: ويتمثل في توفير المناخ المناسب للوفاء باحتياجات الشعب وتوفير سبل التقدم والرفاهية له، وضمان قوة الدولة الاقتصادية وتسخيرها لصالح الوطن.

د- البُعد الاجتماعي: والذي يتمثل في توفير الأمن للمواطنين، بالقدر الذي يزيد من تنمية الشعور بالانتماء والولاء للوطن، وضمان التكافل الاجتماعي لخدمة بناء الدولة .

هـ - البعد الدفاعي: ويرمي إلى ضمان وجود القوة العسكرية القادرة على حماية مصالح الأمة والدولة والدفاع عنها.

و- البُعد البيئي: الذي يوفِّر التأمين ضد أخطار البيئة خاصة التخلص من النفايات ومسببات التلوث حفاظاً على الأمن.

ز- البعد الصناعي: وهو ضمان استمرار القوة والتنمية الصناعية الوطنية وتطويرها والحفاظ عليها.

ح- البعد الغذائي والصحي: ويتمثل في ضمان وسلامة وصحة الموارد الغذائية الوطنية والحفاظ عليها، وضمان وحفظ الأمور الوقائية والعلاجية والصحية.

2-مستويات الأمن:

للأمن في الإسلام مستويات عدة، أهمها ما يلي:

أ- **أمن الفرد:** ويتمثل في حمايته من أي أخطار تهدد عقيدته، أو نفسه أو أسرته، أو عقله، أو ممتلكاته، أو عرضه.

ب- **الأمن الوطني:** ويتمثل في حمايتهما ضد أية أخطار خارجية أو داخلية.

ج- **الأمن الإقليمي (القومي):** ويعني اتفاق عدة دول في إطار إقليم واحد، على التخطيط لمواجهة التهديدات التي تواجهها داخليًّا وخارجيًّا.

د- **الأمن الدولي:** وهو الذي يهدف إلى حماية المجتمع الدولي من أي أخطار أو تهديدات، أي الحفاظ على الأمن والسلم العالمي. وتتولاه جميع الدول والمنظمات الدولية.

ثالثاً: أهمية تحقيق الأمن:

يمكن لنا تحديد أهمية تحقيق الأمن في التالي:

1- الأمن يحقق الهدف الأساسي لخلق الإنسان، فبوجود الأمن يستطيع الإنسان أن يطلق مهاراته وإبداعاته، ويحقق وظيفته في أعمار الأرض.
2- أن الأمن من أهم الأشياء التي يجب أن توفر للإنسان، فهو قرين حياته وسر وجوده، ولا يستطيع أن يعيش ويتعايش داخل المجتمع من دون أمن وأمان .
3- إن شعور الإنسان بالأمن يوفر له الاطمئنان على نفسه وماله وعرضه ورزقه ومعيشته داخل المجتمع الذي يعيش فيه
4- الأمن هو الغاية التي طالما بحث عنها الإنسان قديما وحديثاً، وحثت عليه كل الشرائع السماوية وكل الدساتير والقوانين الوضعية، لأنه الضامن الوحيد لتطور واستمرار الحياة واستقرار المجتمعات، وتسعى الدول دائماً إلى أن تضمن وتؤمن أمنها الوطني سياسياً، واقتصاديا واجتماعياً وعسكرياًَ.
5- الأمن أحد الركائز والقواعد الأساسية التي يعتمد عليها في نجاح أي عملية تنموية، ولا يتحقق الازدهار والتطور لأي شعب أو دولة إلا في وجود الأمن.
6- الأمن هو سلامة واطمئنان المواطنين في معيشتهم، وحقوقهم، وحرياتهم، ودينهم، وفكرهم، وإبداعهم، وأموالهم، وأنفسهم، وسلامة واطمئنان الدولة في وجودها وبقائها، ومواردها وقوتها، وقدراتها ومنشآتها، وأرضها وأجوائها وبحارها، والأمان والعدل في سيادة وتطبيق القانون، وأمان الحاكم والمحكوم، والحفاظ على الحاضر وتأمين المستقبل.
7- الأمن يعد من أهم الركائز الأساسية في حماية منجزات المجتمعات والشعوب والدول، والسبيل إلى رقيها وتطورها، ومؤشراً على الاستقرار والازدهار والتقدم.
8- الأمن يوفر البيئة الآمنة للعمل والبناء، ويبعث الطمأنينة في النفوس، ويشكل حافزاً للإبداع والانطلاق إلى أفاق المستقبل.
9- الأمن يحقق العدل والمساواة وتكافؤ الفرص وتكامل الأدوار، ويعزز الروح الوطنية والانتماء إلى الدولة.

المبحث الثالث
أمن غير المسلم في الشريعة الإسلامية

لقد كفلت أحكام الشريعة الإسلامية أن يتمتع الإنسان غير المسلم، الذي يعيش في المجتمع الإسلامي، بالأمن على حياته، وماله، وعرضه، وهذه الحماية مستمرة، سواء أكان من المعاهدين والمستأمنين أم من أهل الذمة، ما داموا ملتزمين بالعهد، مؤدين ما اشترطه الإسلام عليهم. ومعنى الذمة هنا: العهد والضمان والأمان، فلهم عهد الله ورسولهﷺ وعهد المسلمين، أن يعيشوا في حماية الإسلام، وفي كنف المجتمع الإسلامي آمنين مطمئنين، فهم في أمان المسلمين وضمانهم وحمايتهم.

هذا وتشمل حماية غير المسلمين في المجتمع المسلم، تأمين وحماية أنفسهم، وأبدانهم، وأعراضهم، وأموالهم، وحقوقهم، التي تكفلها لهم الشريعة الإسلامية، ودفع كل اعتداء عليهم، وحمايتهم من الظلم والقهر، وحمايتهم من العدوان الخارجي. ويتولى ذلك ولي الأمر في المجتمع الإسلامي، أو من ينوب عنه كالولاة وحكام الأقاليم. فأمن الإنسان الذمي على نفسه وبدنه، مضمون بالشريعة الإسلامية، لأن الأنفس والأبدان معصومة في الإسلام، وقتلهم حرام. يقول النبيﷺ: ((من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً)).[1]

وقد أتفق جمهور فقهاء وعلماء الإسلام، على أنه إذا قتل المسلم ذمي غيلة يقتل به، لعموم النصوص الشرعية الموجبة للقصاص ولاستوائها في عصمة الدم المؤبدة، كما تقطع يد المسلم إذا قام بسرقة مال الذمي، مع أن المال أهون من النفس. والمال الذي يعد ذا قيمة عند غير المسلمين، كالخمر والخنزير، لا يحل للمسلم إمساكهما ولا يعوض عنهما إن أتلفهما الغير، أما إذا أتلف المسلم ما يملكه الذمي من خمر أو خنزير، فإن بعض العلماء كالإمام أبا حنيفة، يرى أن يعوض الذمي عنهما. كما يجب كف الأذى عن الذمي، وتحرم غيبته كالمسلم تماماً.

وكان من سنة الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم دفع الضرر عن أهل الذمة، وإعانتهم من بيت مال المسلمين إن قعد بهم المرض أو العجز أو الشيخوخة. وقد فعل ذلك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، حيث أدرك أن أهل الذمة ينبغي أن لا يعيشوا محرومين من القوت الضروري أو العلاج من المرض وسط المجتمع الإسلامي.

ولا نجد لذلك مثالاً في حضارة من الحضارات السابقة على الإسلام، بل نجد إنكارا لهذه القيمة الإسلامية في بعض المجتمعات الحديثة. كما أن لغير المسلمين في المجتمع الإسلامي من أهل الذمة والعهد، أن يعملوا في التجارة والصناعة والزراعة وغيره، لكسب المال المشروع، والسعي في الأرض وفق العهد معهم، بغير إضرار بمصالح المجتمع الإسلامي. ولهم أيضاً كما كان الحال في الدولة الإسلامية وفي عهد مبكر، أن يعملوا في وظائف الدولة التي لا تحرم عليهم، أو تقتصر على المسلمين بحكم الشرع، كالإمامة (رئاسة الدولة) وتولي القضاء، والصدقات، وغيرها من الولايات التي يشترط فيمن يتولاها الإسلام.

---

[1] **حديث أخرجه أبي داوود في سننه: كتاب البيوع: حديث رقم (2760)**

والحقيقة أن الأساس لحقوق غير المسلمين الذين يعيشون في المجتمع الإسلامي، لم يكن وليد تطور اجتماعي أو تقدم حضاري، ولكن أساسه في القرآن الكريم . يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿ لا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ۞ إِنَّمَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الظَّالِمُونَ ﴾[1] . وفي هذه الآية الكريمة إشارة واضحة إلى العدل والبر بالمخالف في الدين والإحسان إليه، وهي درجة لم يصل إليها أهل الحضارات القديمة والمعاصرة من غير المسلمين.

وفي القرآن الكريم في مجال المعايشة بين المسلمين وغيرهم من أهل الكتاب ما يدل على ذلك. قال تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ﴾[2] . وهذا في أشد العلاقات قرباً بين الناس في كل المجتمعات الإنسانية. وهي من تمام نعمة الله عز وجل على عباده المؤمنون، أن أَحَلَّ لهم الحلال الطيب، وذبائح اليهود والنصارى إن ذكَّوها حَسَبَ شرعهم.

وفي مجال الدعوة والمناظرة والحوار. يقول الله تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾[3] . وقال وتعالى: ﴿ وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾[4] . هذا هو الأمن على النفوس والأبدان والأعراض والأموال، حين يتعامل المسلم مع غير المسلم في شئون الحياة، من أكل وشرب وزراعة، وتجارة، وصناعة، وبيع وشراء، وحتى حين يعاشر الإنسان المسلم زوجته الكتابية التي تصبح من أقرب الناس إليه.

هذا ولم تقتصر الشريعة الإسلامية على حماية من يعيش في مجتمع مسلم، في حياته الدائمة والمستقرة بين أسرته، وفي مقر عمله الذي يتكسب منه، وهي حالة الذميين، وإنما تجاوزت ذلك إلى حماية المخالف في الدين، الذي يحضر إلى بلاد المسلمين للعمل، أو التجارة أو لشأن من الشئون الأخرى المباحة، بإذن من ولي الأمر فيها، ويكون حضوره مؤقتاً بانتهاء العمل، أو قضاء المصلحة التي يبتغيها. فالإسلام بذلك، لا يقاطع الآخر مقاطعة شاملة، ولا يحرم أصل التعامل مع غير المسلمين لتحقيق مصالح الأمة الإسلامية من خلال تلك العلاقات.

لقد وفر الإسلام، حماية للمستأمن الذي يفد إلى بلاد الإسلام لشأن من الشئون المباحة، ويدخل إلى ديار المسلمين بإذن من ولي الأمر، ومعرفته بحقيقة أمر هذا المستأمن، واطمئنانه إلى مقاصده المباحة والمشروعة. إذ يجوز لولي الأمر أو من ينوبه، أن يعطي الأمان للكافرين على أنفسهم وأموالهم لمصلحة تعود على المسلمين.

وإذا وقع الأمان بشروطه، وجب على المسلمين جميعا الوفاء للمؤَمَّنِينَ به، فلا يجوز أسرهم، ولا أخذ شيء من مالهم إلا بإذن شرعي، ولا أذيتهم بغير وجه شرعي، وإذا مات المستأمن في بلاد الإسلام، فماله لورثته.

---

[1] سورة الممتحنة: آية: 8 - 9
[2] سورة المائدة: آية: 5
[3] سورة النحل: آية: 125
[4] سورة العنكبوت: آية: 46

وعقد الأمان في الشريعة الإسلامية، يمثل التسامح الإسلامي على حقيقته، في التعامل مع غير المسلمين، من خلال علاقات متنوعة مع الناس جميعا. وفي عصرنا الحاضر، يتم إعطاء الأجنبي إذناً بالدخول والإقامة بحسب الأنظمة المتبعة في بلاد الإسلام لدخول الأجانب.

ومتى منح ولي الأمر أو من ينوبه الأمان لغير المسلم، وجب على المسلمين جميعا احترامه وعدم انتهاك حقوقه، لأن ولي الأمر أو من ينوبه صاحب الحق في ذلك، فيثبت الأمن للمستأمن على حياته وماله وعرضه، ويحرم على المسلم التعرض له في نفسه وماله وزوجته وولده، حيث تجب لهم العصمة في دار الإسلام.

كما تجري على المستأمنين أحكام الإسلام أثناء إقامتهم في بلاد الإسلام، في حدود ما خوطب به المسلمون من أحكام الشريعة الإسلامية، وإن كان ذلك لا يجعلهم من أهل دار الإسلام، لأنهم يقضون حاجة مؤقتة ثم يرجعون إلى دار الحرب.

إن الشريعة الإسلامية تنظر إلى الناس جميعاً، نظرة واحدة مهما كانت صفة الإنسان أو نسبه أو مركزه الاجتماعي أو المادي، فلا فرق بين أبيض أو أسود، أو غني أو فقير، أو حاكم أو محكوم، فالجميع متساوون أمام الشريعة الإسلامية، ولا مجال للتفاضل فيما بينهم إلا بالتقوى والعمل الصالح.

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾[1] . ويقول الرسولﷺ : ((الناس سواسية كأسنان المشط))[2] . وقال الرسولﷺ: ((ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية وليس منا من مات على عصبية))[3] .

هذا ولا يقتصر مبدأ المساواة في المجتمع الإسلامي على المساواة بين المسلمين فقط، بل يمتد إلى غيرهم من أصحاب الديانات الأخرى، والقاعدة في معاملة غير المسلمين في دار الإسلام "أن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين"، فهم متساوون في الحقوق والواجبات مع المواطنين المسلمين، إلا في أمور محددة مستثناة، هي الأمور التي تتصل بالعقيدة.

وأساس علاقة المسلمين مع أهل الكتاب، البر والقسط والإحسان لقوله تعالى: ﴿ لا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ۞ إِنَّمَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الظَّالِمُونَ ﴾.[4]

ولقد جسد الرسولﷺ هذا المبدأ في التعامل مع غير المسلمين في صورة راقية منه، عندما قام بتأسيس الدولة الإسلامية في المدينة، حيث لم يتجه إلى سياسة الخصام والمواجهة مع غير المسلمين، أو الانتقاص من حقوقهم داخل المجتمع، بل قبل عن طيب خاطر وجود اليهود وغيرهم، وعرض عليهم أن يعاهدهم معاهدة الند للند على أن له دينه ولهم دينهم، ولهم الأمن والأمان إذا ما حافظوا على العهد، حتى إذا وجدهم يخرقون هذه المعاهدة ويكيدون للإسلام والمسلمين، استدار لهم وعاقبهم على ذلك بما يستحقونه.

---

[1] سورة الحجرات: آية: 13

[2] حديث صحيح

[3] حديث أخرجه أبو داوود في سننه: حديث رقم (5121)

[4] سورة الممتحنة: آية: 8 - 9

إن أمن الإنسان غير المسلم في الدولة الإسلامية، والتعايش السلمي مع الآخرين سمة مميزة للإسلام، وملمح جامع يطبع كل جوانبه التشريعية والسلوكية، إنها إحدى أهم قيم الإسلام وصفاته المميزة، التي تعني الحرية للبشر كافة والمساواة بينهم من غير تفوق جنسي أو تمييز عنصري أو عرقي، هذا ويشهد التاريخ أن معاملة المسلمين وتأمينهم لغيرهم في البلاد المفتوحة، كانت مثالا رائعا من التسامح لا مثيل لها في التاريخ،

ولعل أكبر دليل وأقوى حجة على قيام الحضارة الإسلامية عبر العصور على أساس متين من الأمن والتسامح في أوجه معانيه، هو تعايش المسلمين مع أهل الديانات والملل والعقائد في البلدان التي فتحوها، يدل ذلك على أن التعايش السلمي مبدأ من المبادئ التي قامت عليها الحضارة الإسلامية، والذي يرمي إلى القضاء على أسباب التوتر واضطراب الأمن والسلام وعدم الاستقرار.

▪ التعايش السلمي الذي يقره الإسلام للآخر:

إن من أبرز معالم الأمن والتعايش السلمي الذي يقره الإسلام للآخر، هو توفيره لغير المسلمين بوجود اندماجي يحافظ فيه على جميع مكونات شخصيته، وفي طليعتها المكون الديني وما يرتبط به من ممارسات وعادات بها، يؤكد ذاته عقدياً وثقافياً ونفسياً ومعها يثبت خصوصيات هويته مما يتحقق به الانتماء إلى ذلك المجتمع.

إن المتأمل في دعوة الإسلام إلى الأمن والتعايش السلمي يجدها قائمة على الحوار الفعال والجدي، الذي هو في الإسلام حوار معرفي متكافئ يهدف إلى التفاهم والالتقاء على نقاط وقواسم مشتركة، وليس إلى التقابل الجدلي أو الصدام الحضاري كما يتوهم البعض أن يكون، وهذا ما أشار إليه القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾[1]. وقوله تعالى: ﴿ وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾[2].

هذا وتقوم دعوة الإسلام إلى الأمن والتعايش السلمي والحضاري بين الأمم والشعوب، على مجموعة من المبادئ منها:

1- إن الإسلام يرفض القتال لإرغام المخالفين في الدين على اعتناقه وإكراههم عليه. قال تعالى: ﴿ لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ الغَيِّ ﴾[3].

إن الإسلام يحمي النفس البشرية أيا كانت عقيدتها أو جنسيتها إلا في حالة العدوان، ويعتبر قتل الإنسان جريمة تعادل في بشاعتها قتل الإنسانية جمعا. قال تعالى: ﴿ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً ﴾[4].

---

[1] **سورة النحل: آية: 125**
[2] **سورة العنكبوت: آية: 46**
[3] **سورة البقرة: آية: 256**
[4] **سورة المائدة: آية: 32**

2- إن دعوة الإسلام إلى الأمن والتعايش والسلام، لا تعني قبول العدوان والطغيان والاستسلام للظلم والفساد، وما إلى ذلك مما هو طعن في الحياة البشرية، التي أقام الله تعالى شريعتها على أساس المحبة والتعاون والتسامح والتعايش والسلام. قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾[1] . وقال تعالى: ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾[2].

إن الإسلام يدعوا أبناء وأتباع الديانات والحضارات والثقافات، إلى أن يتعاملوا فيما بينهم على أساس الانتماء إلى أسرة إنسانية مشتركة، تتفاعل في إطارها مختلف الروابط الحضارية بين الأمم والشعوب، وهذا الأمر كفيل بنزع فتيل الصراعات والأحقاد والكراهية والعصبيات، التي طالما أنهكت الإنسانية برمتها بفعل الحروب المدمرة والصراعات المنهكة، التي أثرت بشكل كبير على الأمن والسلم العالمي، والتقارب بين الحضارات والشعوب والأمم حتى أصبحت متنافرة متباعدة.

3- إن الإسلام لا يدعوا إلى اللجوء إلى الحرب إلا عند الضرورة، بدليل أن الرسولﷺ قد نهى عن تمني القتال ودعا الصحابة إلى الثبات عند الاضطرار إليه. يقول الرسولﷺ: ((لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإذا لقيتموه فأثبتوا واذكروا الله كثيرا))[3]. ومن ثم تعتبر الحرب خرقاً للسلام وجريمة ما لم تدع إليها حالات معينة تبيحها وتكون فيها عادلة ومشروعة.

فليس بدعاً أن يكون الإسلام بهذا التفرد والتميُز، دين التعايش السلمي، دين الأمن والأمان، وليس دين الصدام الحضاري وعدم الاستقرار كما يتهمه أعدائه، فالإسلام هو آخر الأديان السماوية أي كلمة الله عز وجل الأخيرة لعباده، وقد استطاع أن يقيم أمة عاش في كنفها المسلمون وغيرهم في أمن وسلام، وعاشت الدولة الإسلامية في علاقات مع غيرها أساسها التعارف، مما جعل للإسلام رسالة تبدأ من التوحيد وتنتهي بالدعوة إلى الوحدة، التي يتعايش في ظلها كل البشر، تحقيقا للأمن والعدل الحضاري، والمساواة والكرامة الإنسانية، بعيدا عن أي لون من ألوان الصراع، وفي منأى عن أي مظهر من مظاهر الصدام الحضاري، الذي يستحيل أن يكون الإسلام يحمل شيئًا من بذوره . فالإسلام بهذه المعاملة والمبادئ السامية، قد تجاوز كل عوامل ودعوات النزاع والصراع، وذلك بتسامحه وسعة أفاقه وقدرته الكبيرة على الهضم والامتصاص، ولم المنضوين في ظله حتى من غير المسلمين، ينظرون لأنفسهم وللآخرين ولكل من حولهم برؤية شمولية واضحة، تتيح التعايش والسلام في نطاق التسامح والتساكن الآمن، وتبادل المنافع والمصالح في أخذ وعطاء دائمين.

---

[1] **سورة الأنفال: آية: 61**

[2] **سورة البقرة: آية: 208**

[3] **حديث أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة: كتاب الجهاد: حديث رقم (3025)**

▪ النتائج:

1- إن الأمن هو كل ما يهدد الفرد والمجتمع، عقدياً وفكرياً، وسياسياً، واقتصادياً، واجتماعياً .... الخ، وهو كل عمل يبعث الأمن والاطمئنان إلى النفوس.
2- إن الأمن في الإسلام هو أول أهداف الدولة الإسلامية، ولم يقتصر الأمن على المسلمين فقط، بل يشمل غير المسلمين المقيمين في الدولة الإسلامية بصورة دائمة أو بصورة مؤقتة.
3- إن أمن المجتمع المسلم ينطلق من كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وهما الأصلان في نظام المجتمع والأساس الذي تقوم عليه الدولة الإسلامية، وهما العاصمان من الزيغ والظلال للحاكم والمحكوم على حد سواء.
4- إن الأمن يعني تهيئة الظروف المناسبة والمناخ المناسب، للانطلاق بالإستراتيجية المخططة للتنمية الشاملة، بهدف تأمين وحماية الفرد والمجتمع والدولة من الداخل والخارج.
5- إن من واجب الحاكم في المجتمع المسلم بحكم ولايته، أن يحقق لكل من يقيم تحت سلطانه الأمن على دينه، ونفسه، وماله، وعرضه، سواء كان من رعايا الدولة الإسلامية مسلمين وغير مسلمين "ذميين"، أو المقيمين فيها أقامة مؤقتة بغرض العمل أو التجارة.
6- إن أمن الإنسان غير المسلم في الدولة الإسلامية، والتعايش السلمي مع الآخرين سمة بارزة ومميزة للإسلام.
7- إن أي إخلال بأمن المجتمع عن طريق ارتكاب جرائم القتل والسلب والنهب والسرقة، وقطع الطريق وإرهاب الناس ونزع الشعور بالأمن في نفوسهم، يعتبر من الناحية الشرعية محاربة لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم، يستوجب إقامة الحد.
8- إن إقامة الحدود تعطي الناس الأمن والأمان على أنفسهم، وأموالهم، وأعراضهم، ويرتدع كل من تسول له نفسه المساس بأمن الوطن والمواطن.
9- إن إقامة فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع، تضمن أمنه واستقراره، وتضمن سلامة الناس وتضامنهم في دفع الفساد وتحصيل المصالح.

الخاتمة:

وبعد أن استكملنا الحديث في هذه الدراسة عن الأمن في الإسلام، من حيث مفهومه الشامل وأبعاده، وأحكام الشريعة الإسلامية التي تحقق أمن المجتمع وأفراده، وأمن الإنسان غير المسلم في الدولة الإسلامية، نلخص فيما يلي أهم القضايا والأمور التي تضمن تحقيق أمن المجتمع والدولة فردا وجماعة، حاكم ومحكوم، وهذه القضايا والأمور حقيقةً تعتبر بمثابة الأسس التي يقوم عليها الأمن في كل الدول الإسلامية، التي يجب الأخذ بها ومن ثم تطبيقها، وإذا لم يؤخذ بها ولم تطبق على أرض الواقع، اختل الأمن والاستقرار فيها، وشاعت المعاصي والمنكرات والفواحش، وظهرت الجريمة بمختلف أنواعها وأشكالها، وتفشى العدوان والإرهاب والتطرف بين الناس، ومن أهم هذه الأمور التي يتأسس عليها الأمن في المجتمع والدولة الإسلامية:

1- تطبيق مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، ذلك أن المجتمع الإسلامي دولة وأمة، حكومة وشعب، حاكم ومحكوم، مكلفين بالحفاظ على الدين الإسلامي، الذي هو أولى الضرورات الخمس وأهمها في حياة الإنسان المسلم، ونعني بتطبيق الشريعة هنا، أن على ولي

الأمر"رئيس الدولة"وسلطات الدولة المختلفة، إتباع المنهج الإلهي، وأن النظام الاجتماعي قائم ومؤسس على هذا المنهج في أصوله ومبادئه الكلية وأحكامه، وهو المنهج الوحيد الذي يؤمن المجتمع المسلم بصلاحيته وأفضليته على أي منهج آخر، لأنه يضمن بقاء المجتمع مترابط ومتماسك، ويضمن قوته وتقدمه وازدهاره .

2- تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية كونها تحقق العدالة في علاقات الأفراد فيما بينهم، وفي علاقة الحكام بالمحكومين، وعلاقة الدولة بالمجتمع، واستقرار هذه العلاقة، وقيامها على العدل والمساواة والمصلحة، يوفر الأمن للفرد وللمجتمع والدولة، والمقصود بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية أن تكون هي المرجع

في كل التصرفات والأحكام والمعاملات، وأن تكون الأنظمة التي تضبط المجتمع الإسلامي في جميع مجالات الحياة المختلفة، متفقة مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية وأهدافها وأصولها الكلية.

3- اختيار المنهج الإسلامي "الإلهي" نظاماً اجتماعياً في مختلف شؤون الحياة، كونها يجنب المجتمع الخلافات والصراعات والتفرقة، والانقسام والتمزق والتناحر، الذي يحدث عند اختيار منهج آخر من وضع البشر.

ومما لا شك فيه، أن أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية حين تطبق في جميع مجالات الحياة، الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، والثقافية...الخ، تضمن للمجتمع أمنه الخارجي والداخلي. إذ إن أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بأمن المجتمع الخارجي، تفرض على المجتمع أن يُعد العدة للدفاع عن نفسه، لقول الله تعالى: ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لا تَعْلَمُونَهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لا تُظْلَمُونَ ﴾[1]. كما أن الأمن الداخلي للمجتمع، تكفله مبادئ وأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية، المتعلقة بحرمة الأنفس، والأعراض، والأموال، فيما بين الناس، فكل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله.

إن الأحكام التي وردت في القرآن الكريم، وبينتها السنة النبوية المطهرة قولاً وعملاً، هي من أصول المنهج الإسلامي الاجتماعي، وهي تضمن حين تطبق في المجتمع، أن يسوده الأمن والاستقرار من جميع جوانبه، ولذلك فإن أول وأهم ما يحقق الأمن في المجتمع المسلم، تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، وبدونه لا يستقر أمن المجتمع والدولة على حال، بل يسوده التردد والتخبط، والانتقال بين الأفكار والمذاهب والقوانين الوضعية، بحسب الظروف والأحوال.

كما يأتي بعد تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في المجتمع، أمر آخر مهم من أصول الإسلام ومبادئه، وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حيث أوجب الله ع**ز وجل هذا الأصل بقوله تعالى: ﴿ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنْكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ ﴾**[2].

هذا وننتهي من هذه الدراسة إلى القول: بأن الدين الإسلامي هو المنهج القويم، والنهج الإلهي الأكمل من بين الأديان والشرائع السماوية، وهو المخطط الذي رسمه الله تعالى لسلوك الإنسان الفكري والعملي، وهو الكفيل بإسعاد الإنسان إذا ما مشى على نهجه وسلك سبيله، واتبع طريق

[1] **سورة الأنفال: آية: 60**
[2] **سورة آل عمران: آية: 104**

الحق المستقيم الذي لاعوجاج فيه. قال تعالـــى: ﴿ أَفَمَنْ يَمْشِي مُكِبّاً عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَى أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيّاً عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾[1].

فالإسلام نظام حياة تعقبها حياة أبدية في الآخرة، فهو نظام إلهي روحي يشد الإنسان بخالقه وأصل وجوده في هذا الكون، ويرسم له الطريق الصحيح الذي يصله بمعرفة ربه عز وجل، ويحصل به على رضوانه في الآخرة. والإسلام نظام سلوك وأدب، حياة يرسم للإنسان طريق العمل النافع للفرد وللأسرة والمجتمع، وهو عقيدة وشريعة ومبادئ ومثل وقيم وأخلاق، تفيد سعادة الإنسان في الدنيا والآخرة، وليس شيء فيها بخيال بعيد عن التأسي والتطبيق، بل بعضها فطري، وبعضها متناغم مع روح الإنسان، وبعضها الآخر ضروري لأمن وسلامة الفرد والمجتمع، وليس منها ما يستبعده العقل أو ترفضه الطبيعة، فللجسد ما يشبعه من الطيبات، وللروح ما يغذيها من الطمأنينة والأمل والأمان، وللمجتمع ما يسعده من الأمن والآمان والاستقرار، ويحميه من الشرور.

.....

قائمة المراجع والمصادر

10- القرآن الكريم.
11- ابن الجوزي: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد: زاد المسير في علم التفسير: الطبعة الأولى: مطبعة الشعب. القاهرة. 1384هـ.
12- ابن العربي: أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد المعافري: أحكام القرآن: الطبعة الأولى: مكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة 1378هـ.
13- ابن القيم الجوزية: شمس الدين محمد بن أبي بكر: أعلام الموقعين: الطبعة الأولى: مطبعة الشعب. القاهرة 1374هـ. زاد المعاد في هدي خير العباد: الطبعة الثانية: مطبعة الحلبي. مصر 1370هـ - 1950م.
14- ابن الأثير: عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني: الكامل في التاريخ: الطبعة الثانية: دار صادر. بيروت 1385هـ .
15- ابن تيميه: شيخ الإسلام احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الحراني الدمشقي: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية.
16- ابن حجر العسقلاني: احمد بن علي بن الكناني: فتح الباري في شرح صحيح البخاري: الطبعة الأولى. مكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة 1398هـ - 1978م.
17- ابن حنبل: الإمام أبو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل الشيباني: مسند الإمام احمد: دار المعارف. القاهرة.
18- ابن خلدون: عبد الرحمن أبن محمد: لمقدمة: الطبعة الثالثة: دار الكتاب. بيروت 1387هـ - 1967م.
19- ابن كثير: أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر: البداية والنهاية: الطبعة الثانية: مكتبة المعارف. بيروت. لبنان 1394هـ - 1974م

[1] سورة الملك: آية: 22

20- تفسير القرآن العظيم: دار إحياء التراث العربي: بيروت. لبنان 1388هـ - 1969م . تحقيق: عبد العزيز غنيم.
21- ابن ماجة: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني: سنن ابن ماجة: مطبعة الحلبي. القاهرة 1386هـ - 1966م.
22- ابن منظور: جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي: لسان العرب المحيط: الطبعة الثانية: دار صادر. بيروت. لبنان 1412هـ1992م.
23- ابن هشام: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري: السيرة النبوية: سيرة أبن هشام: دار الجليل. بيروت 1975م.
24- أبو داوود: سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجتاني: سنن أبي داوود: الطبعة الأولى: مطبعة الحلبي. القاهرة 1391هـ - 1971م.
25- أبو زهرة: محمد: نظرة إلى العقوبة في الإسلام: رقم الطبعة ودار النشر ومكانه وتاريخه غير معروف.
26- البخاري: أبو عبد الله محمد ابن إسماعيل البخاري الجعفي: صحيح البخاري: الطبعة الثالثة: دار ابن كثير. بيروت. لبنان 1407هـ - 1987م.
27- البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين: السنن الكبرى: رقم الطبعة واسم دار النشر ومكانه وتاريخه غير معروف.
28- الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سودة: سنن الترمذي: المكتبة السلفية. المدينة المنورة 1385هـ.
29- الجرجاني: علي بن محمد الجرجاني: التعريفات: دار الكتب العلمية. بيروت: ط31408هـ - 1988م.
30- الدرامي: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام: سنن الدرامي: مطبعة الاعتماد. دمشق: 1349هـ.
31- الرازي: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر: مختار الصحاح: رقم الطبعة ودار انشر ومكانه وتاريخه غير معروف.
32- الزمخشري: أبو القاسم محمود بن عمر الخوارزمي: أسس البلاغة دار الفكر. القاهرة 1399هـ - 1979م.
33- الزيات: أحمد: المعجم الوسيط: رقم الطبعة ودار انشر ومكانه وتاريخه غير معروف.
34- الساعتي: دكتور/ أمين: الأمن القومي العربي: الطبعة الأولى – المركز السعودي للدراسات الاستراتيجية – 1993م.
35- الشافعي: الإمام: أبو عبد الله محمد ابن إدريس: مسند الإمام الشافعي: دار الشعب. القاهر.
36- الشقحاء: فهد بن محمد: الأمن الوطني: جامعة نائف للعلوم الأمنية. الرياض ط1: 1425هـ - 2004م.
37- الشوكاني: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير: دار النشر ومكانه وتاريخه غير معروف.
38- الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير: جامع البيان عن تأويل القرآن: الطبعة الثالثة: مطبعة الحلبي. القاهرة 1388هـ
39- العوجي: مصطفى: الأمن الاجتماعي: غير معروف اسم دار النشر ومكانه وتاريخه.
40- الفيروز آبادي: مجد الدين محمد بن يعقوب الشيرازي: القاموس المحيط. دار النشر وتاريخه غير معروف.
41- القرطبي: أبو عبد الله محمد ابن أبي بكر ابن فرج الأنصاري. الجامع لأحكام القرآن: ط2/ دار الكتب المصرية 1937.

42- القرعي: دكتور/ عبد الكريم محسن: الأمن والمخابرات في الإسلام: ط1/ 2019م: مسجل بدار الكتب اليمنية برقم (310) 2021م.
43- القرعي: الأمن الوطني– مصطلحاته أبعاده خصائصه: ط1/ 1441هـ - 2020م، مسجل بدار الكتب اليمنية برقم (297) 2021م.
44- المشاط: دكتور/ عبد المنعم: الأمن القومي العربي المعاصر: دار الموقف العربي: القاهرة 1994م.
45- النسائي: أبو عبد الرحمن ابن شعيب: سنن النسائي: المجتبى: الطبعة الأولى: مطبعة الحلبي. القاهرة 1383هـ.
46- خليل: الدكتور/ محمود محمد الأمن في الإسلام: القاهرة 2000م.
47- درويش: الدكتور/ إبراهيم: الإستراتيجية الأمنية والتحديات المعاصرة: غير معروف دار النشر ومكانه وتاريخه.
48- ربيع: الدكتور/ حامد: نظرية الأمن القومي العربي والتطور المعاصر للتعامل الدولي في منطقة الشرق الأوسط: الطبعة الثانية دار الموقف العربي – القاهرة 1995م.
49- زهرة: عطاء محمد الأمن القومي العربي: اسم دار النشر ومكانه غير معروف.
50- سليمان: الدكتور/ منذر: العلاقة بين الأمن القومي والديمقراطية في أوقات الأزمات: دار النشر ومكانه وتاريخه غير معروف.
51- عبد السميع: الدكتور/ أسامة السيد: وسائل تحقيق الأمن: دار النشر وتاريخه غير معروف.
52- عمارة: الدكتور/ محمد: الإسلام والأمن والمجتمع: غير معروف دار النشر ومكانه وتاريخه.
53- مسلم: الإمام: أبي حامد الحسين مسلم بن حجاج: صحيح مسلم: طبعة دار الاعتصام. القاهرة. مصر 2011م.

54- مظلوم: الدكتور/ محمد جمال الدين: الأمن القومي العربي ومكوناته: مركز الدراسات الإستراتيجية: القاهرة 1989م.
55- نافع: الدكتور/ محمد عبد الكريم: الأمن القومي: مطبوعات الشعب: القاهرة 1971م.
56- هويدي: الدكتور/ أمين: أزمة الأمن القومي العربي: الطبعة الأولى: دار الشروق – القاهرة 1991م.